A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/9/15
15 August 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة
البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بالتعاون التقني والخدمات الاستشارية في ليبيريا، السيدة شارلوت أباكا*

* تأخَّر تقديم هذه الوثيقة. تعممَّ المرفقات باللغة التي قُدِّمت بها فقط.

(A) GE.08-15115 120908 160908

موجز

يعرض هذا التقرير النتائج التي خلصت إليها بعثةٌ اضطلعت بها الخبيرة المستقلة إلى ليبيريا في الفترة من ٦ إلى ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وخلال هذه البعثة، التقت الخبيرة المستقلة بممثلين رفيعي المستوى للسلطة التنفيذية والمجلس التشريعي ومسؤولين حكوميين وممثلين للمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها، كما التقت ببعض الحكام التقليديين وأعضاء السلك الدبلوماسي. وقد أفادت الخبيرة المستقلة من المعلومات الواردة إليها بوصفها إسهاماتٍ قيِّمة في تقييم التقدم المحرز في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في ليبيريا وما تثيره من دواعي القلق وما تواجهه من تحدياتٍ وما يعتريها من ثغرات.

ويُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣١/٦ الذي دعا فيه المجلس الخبيرةَ المستقلة إلى تقديم تقريرٍ نهائي في دورته التاسعة.

ولأول مرةٍ في تاريخ ليبيريا، أرست الحكومة لشعبها فعلاً، برئاسة جونسون سيرليف، أسس ممارسة الحكم الصالح بعقد اجتماعاتٍ دورية لمجلس الوزراء في المقاطعات. وتعكف وزارات عديدة على التخطيط الفعال لبرامج تراعي الحاجة إلى إحكام السيطرة على مستوى المقاطعات. وتوشك لجنة الحقيقة والمصالحة على إنجاز أنشطتها الرئيسية مع اقتراب اختتام جلسات الاستماع العلنية، وقد جرت الموافقة على تمديد ولايتها حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وعلاوةً على ذلك، يشكِّل الشروعُ في إنشاء مركزٍ للتدريب القضائي وإمكانية استحداث خدمة المساعدين القانونيين في المستقبل القريب جداً تطورين إيجابيين في المسيرة نحو تعزيز سلطةٍ قضائية ضعيفة.

وقد أدى تنصيب حكومةٍ جديدة منتخبة انتخاباً ديمقراطياً، تسلَّمت مقاليد الحكم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، إلى الإسراع بخطى التقدم على صعيد معالجة عددٍ من القضايا الإنمائية والقضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ومن بين ما أُحرز من إنجازاتٍ كانت قد اشتدَّت الحاجة إليها إعادة تأهيل بعض المدارس والمستشفيات، وتشييد مبانٍ جديدة، واعتماد ورقة استراتيجية الحد من الفقر والشروع في تنفيذها عقب إجراء عملية مشاورات.

بيد أن دواعي قلقٍ خطيرة لا تزال قائمة في هذا الصدد. فوجود لجنةٍ وطنية لحقوق الإنسان، مستقلة وفعالة، يشكِّل عنصراً رئيسياً لتعريف أي نظامٍ وطني فعَّال لحماية حقوق الإنسان. وبينما تعترف الخبيرة المستقلة بالتقدم الذي أحرزه البلد منذ تقديم تقريرها السابق، فإنها تحثُّ الحكومة على إنشاء هذه الهيئة على وجه السرعة وعلى ضرورة أن تحدد التشريعات التمكينية لإنشائها بحيث تباشر مهامها على أساس الامتثال الكامل لمبادئ باريس.

وثمة حاجة ملحَّة لإجراء إصلاحاتٍ واسعة النطاق في قطاعات الشرطة والقضاء والإصلاحيات. ثم إنه من الضروري اتخاذ إجراءاتٍ لضمان تنفيذ تدابير حمائية وعقابية فيما يتعلق باستمرار تفشي آفة العنف الجنسي. ويشكِّل انعدام الحماية للأطفال الذين هم مستقبل هذا البلد مسألةً تستوجب العلاج العاجل. ويتمثَّل أحد دواعي القلق الرئيسية في هذا السياق في تأصُّل ممارساتٍ تقليديةٍ ضارة، من بينها ممارسة المحاكمة بالتعذيب (امتحان البراءة) بحق نساءٍ يُشتبه في أنهن ساحرات وأشخاص آخرين يُدَّعى ارتكابهم أفعالاً جُرمية بحق المجتمعات المحلية، وكذلك ممارسة ختان الإناث.

وتقع المسؤولية الرئيسية عن حماية المواطنين في البلد على عاتق الحكومة التي يتحتَّم عليها الأخذ بخياراتٍ سياساتيةٍ واضحة. غير أنه ينبغي للمجتمع الدولي أيضاً تقديم الدعم في الوقت المناسب وعلى نحوٍ فعَّال لمعالجة الثغرات التي تعتري قدرات الهياكل الحكومية. ويجب، على وجه الخصوص، توفير الموارد اللازمة لتنفيذ استراتيجية الحد من الفقر الأساسية.

وتختتم الخبيرة المستقلة تقريرها بمجموعةٍ من التوصيات الموجهة إلى كلٍّ من حكومة ليبيريا والمجتمع الدولي والأمم المتحدة. إن حكومة ليبيريا بحاجة إلى دعم جميع العناصر الفاعلة في ما تبذله من جهودٍ في سبيل إعادة إرساء سيادة القانون وإقامة العدل فيها، ولكن يتعيَّن عليها أن تبديَ استعدادها لحماية مواطنيها وأداء التزاماتها بموجب القانون الدولي.

المحتويات

	الفقـــرات	الصفحة
أولاً – أبرز ما ورد في التقرير السابق	١	٦
ثانياً – التطورات الأخيرة	٢-١٣	٦
ألف – الحالة الأمنية والسياسية	٢-٣	٦
باء – لجنة الحقيقة والمصالحة	٤-٨	٦
جيم – اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان	٩-١١	٧
دال – المجلس التشريعي	١٢-١٣	٨
ثالثاً – الإصلاح القانوني وسيادة القانون	١٤-٢٣	٨
ألف – إعادة النظر في التشريعات الوطنية	١٤	٨
باء – سيادة القانون	١٥-٢٣	٩
رابعاً – تعزيز وحماية حقوق الإنسان	٢٤-٣٦	١١
ألف – حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة	٢٤-٢٨	١١
باء – حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال	٢٩-٣١	١٢
جيم – الممارسات التقليدية الضارة	٣٢	١٣
دال – المجتمع المدني	٣٣-٣٦	١٣
خامساً – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٣٧-٤٤	١٤
ألف – الصلة بين الفقر وانتهاكات حقوق الإنسان	٣٧	١٤
باء الحق في الغذاء	٣٨	١٤
جيم – الحق في العمل وفي تلقِّي أجرٍ عادل وفي الحصول على الأجور بانتظام.	٣٩-٤٠	١٤
دال – الحق في الصحة البدنية والعقلية	٤١-٤٢	١٥
هاء – الحق في التعليم	٤٣-٤٤	١٥
سادساً – التقدم المحرَز في تنفيذ التوصيات السابقة التي تقدَّمت بها الخبيرة المستقلة ...	٤٥-٤٧	١٥
سابعاً – الثغرات ودواعي القلق	٤٨-٤٩	١٦
ثامناً – الاستنتاجات	٥٠-٥٣	١٦
تاسعاً – التوصيات	٥٤-٥٨	١٧

المحتويات (*تابع*)

الفقـــــرات *الصفحة*

المرفقات

I- List of interlocutor ١٩

II- Participants in meetings with members of civil society ٢٣

III- List of participants in the meeting with Paramount Chiefsat Kakate, Margibi County ٢٥

أولاً – أبرز ما ورد في التقرير السابق

١- أشارت الخبيرة المستقلة المعنية بالتعاون التقني والخدمات الاستشارية في تقريرها السابق (A/HRC/7/67) إلى عدم إنشاء اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، على الرغم من وجود تشريع تمكيني لإنشائها صادر منذ عام ٢٠٠٥، وإلى عدم تعيين أعضائها. كما أشارت إلى إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة أمانةً تابعة لها وانتهائها من تعيين أمين تنفيذي، فضلاً عن اعتماد قواعد ولوائح منقّحة. وقد شرعت اللجنة في عقد جلسات استماع علنية، إلا أن الخبيرة المستقلة قد أعربت عن قلقها إزاء غياب الأعضاء الجدد في اللجنة الدولية للمشورة التقنية الذين كان من الممكن أن يوفّروا القدرة القانونية. وأشار التقرير إلى أنه لم تجرِ صياغة التشريع التمكيني للجنة إصلاح القوانين التي تمثّل إحدى الأولويات المذكورة في إطار برنامج الحكومة الذي يدوم مدة ١٥٠ يوماً. كما أعربت الخبيرة المستقلة عن قلقها البالغ حيال تأصُّل ممارساتٍ تقليدية تمييزية وضارة من قبيل ختان الإناث والمحاكمة بالتعذيب (امتحان البراءة). وأشار التقرير بصفةٍ خاصة إلى عدم توفر القدر الكافي من الحماية لأضعف فئات المجتمع وأكثرها تهميشاً كالأطفال والنساء والمعوَّقين. كما حدَّد التقرير الحاجة إلى احترام سيادة القانون، وضرورة معالجة ما يعتري نظام القضاء من ضعفٍ وقصورٍ وظيفي تحديداً بوصفهما مكوِّنين رئيسيين في نظامٍ لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها يتَّسم بالفعالية.

ثانياً – التطورات الأخيرة

ألف – الحالة الأمنية والسياسية

٢- يشكِّل تزايد عمليات السطو المسلَّح تهديداً خطيراً للأمن الداخلي، وقد أطلقت الشرطة الوطنية الليبيرية عملية ثندربولت "Operation Thunderbolt" في إطار جهد تبذله للحد من هذه الظاهرة، ولكن يبقى من الضروري وضع استراتيجية مستدامة طويلة الأجل تأخذ في الاعتبار مسألتي الفقر المدقع وارتفاع معدل البطالة.

٣- وهناك عددٌ من الأوضاع الداخلية الأخرى التي تشكل تهديداً أمنياً للبلاد ما لم يُبادَر إلى التعامل معها. فاللجوء إلى العنف لحسم النزاعات على الأراضي والممتلكات هو اتجاهٌ مثيرٌ للقلق، ومن ذلك العنف الذي شهدته مقاطعة مارغيبب مؤخراً حيث قُتل ١٤ عاملاً غير نظامي، فضلاً عن اندلاع نزاعاتٍ أخرى في مقاطعات ميريلاند وبونغ وريفير سيس. ويمثِّل هذا الوضع أحد مجالات تسوية المنازعات يجدر الاهتمام به. وتبرز الحاجة في هذا السياق أيضاً إلى إيلاء مزيدٍ من الاهتمام لقطاع الإصلاحيات. فاكتظاظ سجن مونروفيا المركزي وعدم احترام الضمانات القضائية الواجب تقديمها إلى المحتجزين يثيران أجواء توترٍ تستوجب العلاج.

باء – لجنة الحقيقة والمصالحة

٤- كانت لجنة الحقيقة والمصالحة، وقت إعداد هذا التقرير، قد عقدت جلسات استماع علنية في كل المقاطعات وفي الشتات، ومن المقرَّر عقد جلسات استماعٍ في مونروفيا الشهر المقبل سيُستدعى فيها الشهود الذين لم يتطوَّعوا بتقديم أدلة. وعلاوةً على ذلك، فقد وضعت اللجنة نظاماً لإدارة المعلومات ويجري الآن تحليل الأقوال التي سبق جمعها خلال أنشطة أخذ الأقوال لتحديد أنماط ما يُرتكب من انتهاكات.

٥- وأعربت الخبيرة المستقلة عن قلقها إزاء عدم كفاية نظام حماية الشهود والضحايا. فقد تلقّت الخبيرة المستقلة معلوماتٍ تفيد بحدوث حالات مضايقات وترهيب. ومع أن اللجنة قد وضعت نظاماً مخصصاً للحماية، إلا أنه قد يُثبت عدم فعاليته على المدى البعيد. ويلزم، في هذا السياق، اتخاذ تدابير ترمي إلى توفير الحماية.

٦- وقد باشرت لجنة الحقيقة والمصالحة مهامها في غياب أعضاء اللجنة الدولية للمشورة التقنية. والحقيقة أن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قد عيَّنت عضواً في هذه اللجنة، إلا أنه لم يباشر مهام منصبه حتى الآن. كما أن الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا التي من المقرَّر أن تعيِّن العضوين الآخرين من الأعضاء الثلاثة الذين تتألف منهم هذه اللجنة لم تعيِّن أياً منهما حتى الآن.

٧- ورحبت الخبيرة المستقلة بتمديد ولاية لجنة الحقيقة والمصالحة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وأعربت عن أملها في أن تُصدر اللجنة مستقبلاً تقريراً شاملاً يتضمَّن تدابير محددة للمتابعة لضمان تنفيذ توصياتها تنفيذاً فعالاً وفي الوقت المناسب. وينبغي أن تشمل هذه التوصيات النصَّ على تنفيذ برامج للتعويضات واقتراحَ إصلاحات منعاً لوقوع انتهاكاتٍ في المستقبل. وذكرت الخبيرة المستقلة أن هذا التقرير النهائي للجنة ينبغي أن يكون أبقى موروثاتها. ويتحتَّم في هذا الصدد وضع خطة عملٍ تُحدَّد فيها مقاييس أداء كي يتسنى إنهاء هذه العملية على نحوٍ منظم وفي الوقت المناسب.

٨- غير أنه ينبغي ألا يغيب عن الأذهان أن لجنة الحقيقة والمصالحة ليست إلا عنصراً واحداً من عناصر ما ينبغي أن يشكل استراتيجيةٍ شاملة للعدالة الانتقالية. ويتعيَّن على الحكومة أيضاً أن تتخذ خطواتٍ نحو تنفيذ آلياتٍ وبرامجَ فعالة لجبر الأضرار التي لحقت بالمواطنين بكل أشكال هذا الجبر. فهذه مسؤولية تقع على عاتق الدولة في المقام الأول. لذا، ينبغي لها اتخاذ خطوات بهذا الشأن حتى قبل أن تُصدر لجنة الحقيقة والمصالحة توصياتها في تقريرها النهائي. فما فتئ ضحايا كثيرون يتعايشون مع عواقب ما كابدوه من انتهاكاتٍ ارتُكبت بحقهم في تلك الفترة، ومنهم ضحايا جرائم الاغتصاب والعنف الجنسي. ويواجه ضحايا الاغتصاب بصفةٍ خاصة الآن ضروب تمييزٍ متعددة. وأكَّدت الخبيرة المستقلة أنه لا بد من السعي الحثيث إلى تحقيق المصالحة الوطنية.

جيم - اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان

٩- يعكف المجلس التشريعي في الوقت الحاضر على النظر في التعديلات التي أُدخلت على التشريع التمكيني للجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، الذي اعتُمد لأول مرة في عام ٢٠٠٥. ومن الأهمية بمكان ألاَّ يمسَّ أيٌّ من هذه التعديلات باستقلال اللجنة وأن ينص التشريع التمكيني لإنشائها على أن تكون هيئةً تمتثل امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس، على نحو ما أقرَّته الجمعية العامة في عام ١٩٩٣[(١)]. وأشارت الخبيرة المستقلة إلى أن مشاركة المجتمع المدني في هذه العملية هي أمرٌ مشجِّع، وقد التقت بممثلين للمجتمع المدني لمناقشة المقترحات المتصلة بإدخال تغييرات على التشريع المقتَرح المعدِّل للقانون التمكيني للجنة من قبيل ما يتعلق بصلاحية اللجنة المتمثلة في طلب إنفاذ قراراتها حسب الاقتضاء، ووضع معايير لأعضائها.

---

(١) القرار ١٣٤/٤٨.

١٠- وستؤدي اللجنة مهاماً عديدة مهمة تشمل إسداء المشورة للحكومة بشأن حالة حقوق الإنسان وإصدار توصياتٍ بهذا الصدد. وبصفةٍ خاصة، ستعزِّز اللجنة سيادة القانون بتعزيز أحد الجوانب المغفلة غالباً في قطاع القضاء، وهو يتعلَّق بتقديم الشكاوى المتَّصلة بسلوكيات مسؤولي الحكومة التي قد لا تبلغ حدَّ الجرائم لكنها تشكِّل تعدياً على حقوق الإنسان وتصل إلى مستوى سوء السلوك الإداري. ومن المهم أن تبدي الحكومة التزامها بمعالجة هذا الجانب بغية الارتقاء بالحكم الرشيد وتعزيز ثقة الجمهور في مؤسسات الدولة. وإضافةً إلى ذلك، ستكون اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان أيضاً الآليةَ الرئيسية لتنفيذ ما يرد من توصيات في التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة عملاً بالتشريع التمكيني للجنة.

١١- ولا بد من أن يُعالَج على وجهٍ عاجل ما قد يطرأ من أسباب تأخيرٍ أخرى لدى إنشاء هذه اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ولا سيما في ضوء اقتراب انتهاء ولاية لجنة الحقيقة والمصالحة. فضمان تنفيذ ما تصدره هذه اللجنة من توصيات يستلزم توفر هذه الآلية.

دال - المجلس التشريعي

١٢- أكَّدت الخبيرة المستقلة في لقاءاتها بأعضاء المجلس التشريعي أهمية أعضاء البرلمان بوصفهم أطرافاً فاعلين أساسيين في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. إذ تشمل مهامهم، فضلاً عن إقرار القوانين، اعتماد الميزانية والإشراف على عمل السلطة التنفيذية لكفالة احترام القوانين. وفي هذا الصدد، أشادت الخبيرة المستقلة بالبرلمان لقيامه مؤخراً بإقرار مشاريع قوانين إيجابية من بينها التشريع التمكيني للجنة مكافحة الفساد ومشروع قانون حرية تداول المعلومات، ولعقده جلسات استماع علنية من أجل النظر في مشاريع قوانين رئيسية بشأن حقوق الإنسان.

١٣- بيد أن مشروع القانون المعدِّل لقانون العقوبات الجديد لعام ١٩٧٦ والذي أُقر في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨، ينص على عقوبة الإعدام. وقد جاء إقرار مشروع القانون هذا استجابةً للاحتجاجات الشعبية التي شهدتها البلاد في أعقاب تصاعد عمليات السطو المسلَّح في مونروفيا. وقد انضمت ليبيريا في عام ٢٠٠٥ إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبالتالي فهي ملتزمة قانوناً بإلغاء عقوبة الإعدام. وذكَّرت الخبيرة المستقلة الحكومة بالتزاماتها بموجب هذا الصك وبقرار الجمعية العامة ١٤٩/٦٢ الداعي إلى وقف تطبيق عقوبة الإعدام.

ثالثاً - الإصلاح القانوني وسيادة القانون

ألف - إعادة النظر في التشريعات الوطنية

١٤- كان مشروع التشريع التمكيني لإنشاء لجنة الإصلاح القانوني قيد نظر مجلس النواب في تموز/يوليه ٢٠٠٨، وهو ما يشكِّل تطوراً إيجابياً. ويتعيَّن على الحكومة، في هذا الصدد، أن تولِيَ الأولوية لعمل هذه اللجنة، ذلك أنها ستضطلع بمسؤوليات المراجعة الدستورية، والنظر في مدى توافق التشريعات الداخلية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وضمان إدماج المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، الحالية والمستقبلية، في التشريعات الداخلية.

باء – سيادة القانون

١٥- إن ليبيريا بحاجةٍ إلى الإسراع بخُطاها نحو إرساء سيادة القانون وإقامة العدل في شتى أرجائها بصورةٍ فعالة. وفي حين تشارك مؤسساتٌ كثيرة في إرساء سيادة القانون فيها، ويكتسب تعزيز الشفافية والمساءلة على مستوى الإدارة العامة ككل أهميةً بالغة، يبقى عمل كلٍّ من المؤسسات القضائية الرئيسية وجهاز الشرطة والإصلاحيات جديراً باهتمامٍ خاص. فقد يتسبَّب انعدام ثقة الجمهور في سلطات الدولة، إلى جانب نقص الموارد، في نشوء ديناميكية خطيرة ما لم يُعالجا، وما لم يكن من البيّن أنهما يُعالَجان، على نحوٍ حاسم. فعدم معالجة حالة انعدام الثقة القائمة في صفوف السكان قد يفتك بجهود الإصلاح.

١٦- وينبغي أن يحظى قطاع القضاء باهتمامٍ عاجل؛ إذ إن إصلاح هذا الجانب هو محور تحقيق السلام والأمن والتنمية واحترام حقوق الإنسان. وقد رحَّبت الخبيرة المستقلة بالتطورات الأخيرة التي شهدها البلد فيما يتعلق بمعالجة مشكلة النقص في عدد العاملين المؤهلين في جهاز القضاء. وعلى وجه الخصوص، سوف يُسهم إنشاء معهد التدريب القضائي في توفير التدريب للعاملين على جميع مستويات القضاء، وستتضمَّن أنشطته إعداد برامج توجيهيه لموظفي القضاء الجدد، فضلاً عن مواصلة توفير التعليم القانوني لأعضاء السلطة القضائية الحاليين. ثم إنه لمن الجدير بالترحاب استعانة النظام القانوني الليبيري في المستقبل بمساعدين قانونيين لن يؤدوا مهام المحامين المؤهلين ولكنهم سيُمنحون صلاحية تقديم المشورة القانونية، الأمر الذي سيزيد من إمكانية احتكام الأشخاص إلى القضاء.

١٧- غير أن ما يشوب جهاز القضاء في الوقت الحاضر من ضعفٍ وقصورٍ وظيفي يُسفر عن إجراء كثيرٍ من المحاكمات على نحو يخل بمعايير المحاكمة العادلة وعن تكرُّر إرجاء المحاكمات وعدم مباشرة المحاكم مهامها. ففي مقاطعة ريفر سيس ظلت محكمة الدائرة القضائية منقطعةً عن مباشرة أعمالها منذ افتتاح دورة جلسات الاستماع للفترة التي تبدأ في أيار/مايو، بينما اختتمت المحاكم جلساتها لهذه الفترة في وقتٍ مبكر في مقاطعة لوفا. وعلاوةً على ذلك، واصل 'قضاة الصلح' النظر في قضايا على الرغم من انتهاء فترة تكليفهم. فمع أنه لم تعد لهم أي سلطة قانونية تخوِّلهم ممارسة أي مهام قضائية، فإن قاضي الصلح في مقاطعة بونغ، على سبيل المثال، لا يزال يباشر مهامه وله الحق في استخدام زنزانة احتجاز. وفي مقاطعة ريفر سيس، يمارس قاضي الصلح مهامه على أساس رسالة تفويض من النائب العام للمقاطعة، في حين ينص القانون بوضوح على أن صلاحية تعيين قضاة صلح وتكليفهم تقتصر على رئيس الدولة وحده.

١٨- وتبرز بوضوح حاجة السلطة القضائية إلى المساعدة بشتى السبل، بما فيها تحسين تنظيم المحاكم وإدارتها، وتدريب جميع العاملين في القضاء، وتوفير ما يلزم إدارة نظام القضاء من موارد مادية. كما يلزم توفير التدريب والدعم لكلٍّ من المدعين العامين ومحامي الدفاع من أجل المساعدة على إدارة هذا القطاع إدارةً سلسة.

١٩- وقد أُحرزت إنجازاتٌ كثيرة في مجال إصلاح جهاز الشرطة، وساعدت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في تدريب ٣ ٧٠٠ منتسب من المنتسبين الجدد لجهاز الشرطة الوطنية الليبيرية. بيد أن جهود التدريب هذه كلها لن تُفلح إلا قليلاً في تعزيز احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون ما لم تجرِ إدارة أفراد الشرطة على نحوٍ سليم وما لم يُزوَّدوا بالمركبات أو معدات الاتصالات أو القدر الكافي من الوقود، وفي غياب هيئة رقابية فعالة تضمن

خضوع الشرطة لمساءلة المجتمع الذي يتلقى خدماتها. فمعالجة الثغرات التي تعتري القدرات المؤسسية مسألةٌ حيوية. ويتحقَّق إصلاح جهاز الشرطة ببذل جهودٍ متعددة الأوجه. وفي هذا السياق، أشارت الخبيرة المستقلة إلى أن من الأمور المشجعة ما سمعته عن وجود خططٍ جارية حالياً بهذا الشأن من قبيل البحث الذي تُجريه بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وجهاز الشرطة حول خيارات تحسين نظام المساءلة.

٢٠- أما عن قطاع الإصلاحيات، فيُشار إليه أحياناً بأنه صُلب نظام العدالة الجنائية، وهو يستلزم اهتماماً عاجلاً. فاكتظاظ سجن مونروفيا المركزي يتسبَّب في إحداث ضغطٍ كبير على المنافع والمرافق فيه؛ إذ يوجد فيه حالياً ٩٦٠ محتجزاً مقابل ٣٨ موظفاً فقط. وقد شُيِّدت مؤخراً، بتمويل من المانحين، عنابر منفصلة للنساء المحتجزات والأحداث المحتجزين. إلا أن نسبة ٩٥ في المائة من المحتجزين في السجن هم محتجزون على ذمة المحاكمة، وما زال بعضهم محتجزاً دون محاكمة لمدةٍ تزيد عن عامين. وينجم هذا الوضع عن ضعف نظام القضاء وقصوره الوظيفي وعدم كفاية التحقيقات في القضايا، فضلاً عن ادعاءاتٍ بتفشي الفساد، فلا تُحال قضايا السجناء إلى المحكمة دون دفع "رسوم". كما يتسبَّب في نشوء هذا الوضع أيضاً عدم تقديم المساعدة القضائية إلى السجناء الفقراء الذين ليس بمقدورهم تحمل نفقات خدمات محامي الدفاع، ونقص عدد المحاكم اللازمة للتعامل مع القضايا، والنقص في عدد المدَّعين العامين. وكانت رغبة المحتجزين في مجرد المثول أمام المحكمة هي النداء المشترك الذي وجهوه إلى الخبيرة المستقلة إبَّان زيارتها إلى السجن. ويمثِّل عدم مراعاة الضمانات القانونية والإجرائية الواجب تقديمها إلى المحتجزين على ذمة المحاكمة تحدياً خطيراً في مجال احترام حقوق الإنسان في السجن.

٢١- وقد أعربت الخبيرة المستقلة عن قلقها الشديد حيال المدى الذي بلغه عدم احترام المعايير المتعلقة بحماية الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم والذين حرمتهم السلطات من حريتهم. وبصفةٍ خاصة، فإن فرص الحصول على الرعاية الطبية والنفسية غير كافيةٍ إلى حدٍّ يُرثى له. كما أن عدم احترام الحقوق الأساسية وعدم حمايتها يفضيان إلى إثارة التوتر في صفوف نزلاء السجن، وبالنظر إلى ارتفاع نسبة المحتجزين إلى موظفي السجن (١:٢٢) فإن هذا الوضع يشكِّل بالفعل مسألةً أمنية.

٢٢- وإذا ما أرادت السلطات معالجة الوضع في قطاع الإصلاحيات في ليبيريا معالجةً فعالة، يتحتَّم عليها إذن اتباع نهجٍ شمولي يستهدف معالجة جميع العناصر المكوِّنة لنظام العدالة الجنائية. ويتطلب هذا النهج توفير التدريب للمدعين العامين الذين يتباطؤون إلى حدٍّ كبير في إحالة القضايا إلى المحاكم، وفقاً لآراء بعض المحاورين الذين اتهموهم أيضاً بتوجيه الاتهامات دون توفر أدلة كافية، ومن ثمَّ فإن أفراداً لا ينبغي حرمانهم من حريتهم يدخلون في نطاق نظام العدالة الجنائية. إذ يُحتجز هؤلاء الأفراد على ذمة المحاكمة بلا داعٍ، ولا يُبتُّ في قضاياهم في الوقت المناسب عن طريق نظام المحاكم.

٢٣- ولن تنجح ليبيريا في التصدي لمسألة الإفلات من العقاب ما لم تعالج أوجه القصور التي تشوب سيادة القانون، بما فيها تلك المحدَّدة أعلاه. إذ تشكِّل هذه المسألة أحد أكبر التحديات التي يواجهها البلد في الوقت الحالي.

رابعاً – تعزيز وحماية حقوق الإنسان

ألف – حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة

٢٤- ما زال الاغتصاب والعنف الجنسي يشكِّلان أكثر الجرائم الخطيرة وقوعاً في ليبيريا. ثم إن الوصول إلى معظم المرافق الصحية غير متاح للضحايا الذين يلتمسون رعايةً شاملة في حالات الطوارئ. أما المرافق المتاحة، فهي ليست مُعدَّة الإعداد الكافي، كما يعوزها القدر الكافي من العقاقير والإمدادات الطبية والعاملين بالمهن الطبية المدرَّبين في مجال المعالجة السريرية والنفسية لضحايا العنف الجنساني. ولم يتحقَّق أي تحسن يُذكر فيما يتعلق بضعف تنفيذ أحكام القانون الجنائي المنقَّحة المتَّصلة بجريمة الاغتصاب، والتي بدأ نفاذها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، على نحو ما ورد في تقارير سابقة[٢].

٢٥- إلا أن حكومة ليبيريا منخرطةٌ في الاضطلاع بأعمال إيجابية في هذا المضمار إلى جانب بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. وقد أدَّت حملة التوعية التي اشتركت في تنظيمها الحكومة وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ إلى زيادة حالات الإبلاغ عن حوادث الاغتصاب، ويُحتمل أن يُسهم التخطيط لنشر أحكام قانون العقوبات المتصلة بالاغتصاب والعنف الجنسي في زيادة تعزيز هذه الجهود. وعلاوةً على ذلك، ستتلقى خطة العمل الوطنية المتعلقة بالعنف الجنساني الدعم من برنامجٍ مشترك بين الأمم المتحدة والحكومة مدته أربع سنوات. وستتضمَّن أنشطة هذا البرنامج تقديم المساعدة من أجل إنشاء وحدةٍ خاصة في وزارة العدل تُعنى برفع قضايا العنف الجنساني والجنسي إلى القضاء، فضلاً عن اعتماد تدابير ملائمة في مجال بناء القدرات. ومن التطورات الإيجابية الأخرى في هذا الصدد اتخاذ قرارٍ في أيار/مايو ٢٠٠٨ بشأن تخصيص محكمة للنظر في قضايا العنف الجنساني والجنسي في مقاطعة مونروفيا، ظلَّت رابطة محاميات ليبيريا تدعو إلى إنشائها مدة عامين.

٢٦- ويمثِّل إنشاء دارٍ آمنة جديدة، بإدارة المنظمة المحلية غير الحكومية `فلنلمس إنسانيةً بحاجة إلى العطف` (Touching Humanity in Need of Kindness) ودعمٍ من منظمة الأمم المتحدة للطفولة، تدبيراً داعماً بالغ الأهمية ينبغي أن يتيح تقديم الدعم إلى النساء خارج مونروفيا. ويعتمد كلٌّ من الشرطة والمدعين العامين في قضايا الاغتصاب اعتماداً كبيراً على الأدلة الطبية، وتُستبعد الأنواع الأخرى من أدلة التجريم ونفي التُهم، على حدٍّ سواء، التي ينبغي التحقيق فيها. ونظراً لانتشار ثقافة الإفلات من العقاب التي تسمح لمرتكبي العنف الجنساني بتجنب التعرض للعقاب، فإن ضحايا هذا النوع من العنف غالباً ما يترددون في التماس المساعدة أو الإبلاغ عن هذه الجرائم. كما أن وصم ضحايا العنف الجنساني يجعل من الصعب عليهم، والخطير أحياناً، التقدُّم لطلب المساعدة. ويزداد تعقيد هذه الصعوبات في ظل التحديات الاقتصادية التي تواجهها البلاد والثغرات القائمة في الخدمات القانونية والحمائية والصحية والنفسية، التي لا تكفل للضحايا السريّة ولا خدمات الدعم التي يحتاجون إليها، مما يثني ضحايا الاغتصاب عن إبلاغ الشرطة بحالاتهم.

---

(٢) A/HRC/4/6 وA/HRC/7/67.

٢٧- وقد أثار عدم تغير معدل وفيات الأمهات جزع الخبيرة المستقلة. فهي وإن اعترفت بما أعدَّته وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية من برامجَ وسياساتٍ بهدف معالجة أسباب وفيات الأمهات، فقد حثَّت الحكومة على إيلاء هذه المسألة أولويةً أكبر. إذ ينبغي ألا يُميَّز ضد المرأة بسبب وظيفتها الإنجابية.

٢٨- وأشارت الخبيرة المستقلة إلى أن الحكومة جديرة بأن يُشاد بها لما بذلته من جهود في تموز/يوليه ٢٠٠٨ في سبيل ضمان التصديق على بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا. وتدعو المادة ٤ منه إلى القضاء على ممارسة العنف ضد المرأة في الحياة العامة والخاصة. كما حثَّت الخبيرة المستقلة الحكومة على الشروع في عملية صياغة لمشروعِ قانونٍ داخلي شامل بشأن العنف، ضماناً لفعالية تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الملحق بها، بما في ذلك التوصية العامة رقم ١٩(١٩٩٢) بشأن العنف ضد المرأة، الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وينبغي للمجتمع المدني أن يضطلع بدورٍ رئيسي في هذه العملية.

باء - حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال

٢٩- أشارت الخبيرة المستقلة إلى أن التوصيات التي أصدرتها فرقة العمل التابعة لشبكة حماية الطفل في عام ٢٠٠٦ بشأن دُور الأيتام لم تُنفَّذ، وهو ما يسلِّط مزيداً من الضوء على انعدام الحماية لهذه الفئة الضعيفة من أفراد المجتمع. كما أشارت الخبيرة المستقلة إلى أن دُور الأيتام غير القانونية ما زالت تزاول عملها. وقد اختتمت فرقة عملٍ ثانية تقريرها بهذا الشأن وتقدَّمت بتوصياتٍ في عام ٢٠٠٨، إلا أن التقرير لم يُعمَّم. وإضافةً إلى ذلك، فإن القواعد النموذجية الدنيا لصيانة دُور الأيتام، التي اعتمدتها الوزارة أيضاً في عام ٢٠٠٦، تنص على أن الحد الأقصى لمعدل الإشغال هو ٥٠ طفلاً في كل دار أيتام. غير أن هذه القواعد لا تُحترم، وهو ما يُطيح بإمكانية تنفيذ قرار بإغلاق دُور الأيتام غير القانونية. فقرار الحكومة صرف إعاناتٍ لجميع دُور الأيتام ، بما فيها غير القانونية، ولكلِّ طفلٍ وإن تجاوزت أعدادهم الحد الأقصى الموصى به وهو ٥٠ طفلاً في كل دار، إنما هو إدامةٌ للظلم وانعدام الحماية.

٣٠- وفيما يتعلق بعمليات التبني على المستوى الدولي، ذكرت الخبيرة المستقلة أن التشريعات القائمة في هذا الشأن قد عفّا عليها الزمن. وعلى الرغم من ورود معلوماتٍ تفيد بأنه يجري النظر حالياً في اعتماد مشروع تشريع لإدراج المعايير الدولية في التشريعات، فإن من المهم الالتزام بفرض حظر مؤقت على عمليات التبني إلى أن يبدأ نفاذ تشريعاتٍ ومبادئَ توجيهية منقَّحة تتماشى مع المعايير الدولية.

٣١- وثمة مظهرٌ آخر لانعدام الحماية للأطفال يتصل بطالبات المدارس. فقانون التعليم الليبيري يخلو من أي حكم بشأن الإيذاء الجنسي، كما أن حالات حمل المراهقات التي حدثت مؤخراً في مدرسةٍ واحدة وبلغ عددها قرابة ٣٠ حالة تلقي الضوء على ضرورة معالجة هذا المظهر من مظاهر انعدام الحماية للأطفال بوصفه مسألةً عاجلة.

جيم – الممارسات التقليدية الضارة

٣٢- لا تزال الممارسات التقليدية والعرفية الضارة والتمييزية قائمة، من قبيل المحاكمة بالتعذيب (امتحان البراءة) وختان الإناث وزواج الأطفال. وقد رحَّبت الخبيرة المستقلة بالمبادرة التي اتخذتها وزارة الداخلية مؤخراً لعقد مشاوراتٍ مع الزعماء التقليديين لمقاطعات البلد الخمس عشرة بشأن ما تواجهها من تحدياتٍ في مجال القضاء على الممارسات التقليدية الضارة والسعي إلى مواءمة المعتقدات والقيم الخاصة بالنظام التقليدي مع الإطارين الدولي والإقليمي لحقوق الإنسان. وتشتد الحاجة هنا إلى مواصلة التوعية بهذه المسألة، ولا سيما التشديد على ما يترتب على هذه الممارسات من آثارٍ سلبية على صحة النساء والفتيات وعلى المجتمع بأسره.

دال – المجتمع المدني

٣٣- رأت الخبيرة المستقلة أن اضطلاعَ المجتمع المدني بدورٍ في إعداد مشروع قانون حرية تداول المعلومات الذي أقرَّه البرلمان في تموز/يوليه ٢٠٠٨ يمثِّل مبادرةً مشجعة. فنشاط المجتمع المدني عنصرٌ حيوي في أي نظامٍ فعال لحماية حقوق الإنسان. إذ لن يتأتَّى النجاح لأي إصلاحاتٍ ولن تثمر تغييراً حقيقياً دون ما يقدمه هذا القطاع من دعمٍ وإسهامات.

٣٤- ورأت الخبيرة المستقلة أن من الإنجازات المشجعة أيضاً انتهاج المجتمع المدني نهجاً منسَّقاً في بحث التعديلات التي أُدخلت على التشريع التمكيني للجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتعقيب عليها، ثم حضور ممثليه جلسات النظر فيها التي عقدتها اللجنة في مجلس الشيوخ من أجل التعبير عن آرائهم والدعوة إلى التغيير. وأشارت الخبيرة المستقلة إلى أنه ينبغي الأخذ بهذه الممارسة في كل المجالات المتصلة بدعم نظام تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وإلى ضرورة بناء القدرات على نحوٍ ملموس. وأضافت أن للمجتمع الدولي دوراً مهماً في هذا الصدد، كما أن بناء مشاركةٍ حقيقية في المجتمع بإسهام جماعاتٍ تعمل في مجالات حقوق الإنسان والعدالة وحقوق النساء والأطفال والمعوقين بدنياً وعقلياً، إنما يعني وجوب إشراكهم في التخطيط للاستراتيجيات والميزانيات وإجراء البحوث المتصلة بها ووضعها.

٣٥- وتحقيقاً لاستدامة المشاريع والبرامج، فإن من الأساسي والمهم جداً مشاركة منظمات المجتمع المدني أيضاً في آلياتٍ لتقييم الإصلاحات المنجزة، والتماس المساءلة في حالات سوء السلوك أو عدم الوفاء بالالتزامات. ومن بين المسائل التي يمكن لهذه الجماعات أن تؤثر فيها تأثيراً قوياً إصلاح قانون العمل والدعوة إلى تحسين ظروف العمال.

٣٦- وأشارت الخبيرة المستقلة إلى أن أحد الإنجازات المشجعة أيضاً يتمثَّل في العمل الذي تعكف عليه كثيرٌ من المنظمات غير الحكومية، بالاشتراك مع المجتمع الدولي، فيما يتعلق بإنشاء أنديةٍ لحقوق الإنسان يرتادها الأطفال في سن المدرسة، كي يكون الأطفال الذين سيصبحون في المستقبل قادة وآباء وأمهات في هذا البلد مُطَّلعين على قيم حقوق الإنسان منذ نعومة أظفارهم. وتمثِّل محاربة التمييز هدفاً طويل الأجل، ويجب تمكين المجتمع المدني من الاضطلاع بالدور الرائد في معالجة هذه المسألة وخاصةً فيما يتَّصل بتفشي التمييز ضد المرأة الذي يتجلى في ارتفاع مستوى العنف الممارَس ضدها.

خامساً – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ألف – الصلة بين الفقر وانتهاكات حقوق الإنسان

٣٧- ينبغي اعتبار الفقر مشكلة متعددة الأبعاد، وتعترف بهذه الحقيقة ورقة استراتيجية الحد من الفقر التي صيغت عقب إجراء عملية مشاوراتٍ موسَّعة وقوبلت بترحاب حماسي في مؤتمر برلين المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٨[٣]. وتهدف استراتيجية الحد من الفقر إلى إرساء الأساس لنموٍ اقتصادي سريع وشاملٍ ومستدام، وكذا إلى ضمان إعادة تأهيل الهياكل الأساسية وتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية. ومن المهم في هذا السياق الحرص طوال مراحل عملية التنفيذ على احترام مبدأين أساسيين من مبادئ حقوق الإنسان هما المساءلة وعدم التمييز، ولا سيما التمييز لأسباب جغرافية وإثنية.

باء – الحق في الغذاء

٣٨- لا يتمتع كثيرٌ من الأشخاص في ليبيريا بالحق في الغذاء؛ إذ تعاني نسبة ٤٠-٤٥ في المائة من السكان من انعدام الأمن الغذائي بدرجةٍ متوسطة أو كبيرة، والحاجةُ ملحَّةٌ الآن لاعتماد استراتيجياتٍ قصيرة وطويلة الأجل على حدٍّ سواء للتعامل مع هذا الوضع. وتتسبَّب أزمة الأمن الغذائي العالمية وارتفاع أسعار الوقود في تفاقم الوضع الحالي. ورغبةً من الحكومة في التخفيف من حدة آثار هذا الوضع على السكان، فقد اتخذت على سبيل الأولوية تدابير رامية إلى محاولة توفير الغذاء بتكلفةٍ معقولة وكفالة إمكانية الحصول عليه، ولا سيما للأسر المعيشية الضعيفة. وتشمل هذه التدابير إلغاء ضريبة الاستهلاك المفروضة على الأرز والتفاوض مع الشركاء لكفالة توفُّره. كما تعكف وزارة الزراعة على تنفيذ خطة عملٍ شاملة لزيادة إنتاج الغذاء. وقد تلقى برنامج التغذية المدرسية الدعم عقب ما تعهَّد به برنامج الغذاء العالمي مؤخراً من التزاماتٍ بهذا الشأن، لكي تُلبى الاحتياجات التغذوية لأطفال المدارس.

جيم – الحق في العمل وفي تلقِّي أجرٍ عادل وفي الحصول على الأجور بانتظام

٣٩- أشارت الخبيرة المستقلة إلى أن إنهاء الوزارة الآن لدراساتٍ أجرتها بشأن إصلاح قانون العمل، فضلاً عن إصدار ورقة قضايا في هذا الصدد هما تطوران جديران بالترحاب. وذكرت أن القوانين التي عفّا عليها الزمن، إذ يزيد عمر بعضها عن ٢٠ عاماً، بحاجة إلى عملية إعادة نظرٍ جذريةٍ لمواءمتها مع المعايير الدولية. ويشكِّل إنشاء لجنةٍ ثلاثية تمثِّل أصحاب العمل والعمال والحكومة خطوةً مهمة لتعزيز الحوار الاجتماعي.

٤٠- بيد أن ارتفاع معدل البطالة وضعف العمالة هما أمران مثيران للقلق ويؤكدان الحاجة إلى إنشاء نقاباتٍ مستقلة وفعالة. فعمال القطاعين العام والخاص على حدٍّ سواء يجدون أنفسهم مضطرين إلى مواجهة ظروف عملٍ لا تفي بالمعايير الواجبة التطبيق بل وخطيرة في أغلب الأحوال. وعلى وجه الخصوص، لم يشهد وضع عمال مزارع المطاط أي تحسن ملموس على الرغم من صدور توصياتٍ سابقة بهذا الشأن.

---

(٣) 2008 Liberia Poverty Reduction Forum toward Rapid, Inclusive, and Sustainable Development.

دال – الحق في الصحة البدنية والعقلية

٤١- استهلَّ البلد عملية إعادة تنشيط لقطاع الرعاية الصحية ويجري الآن العمل على إنجاز مشروعاتٍ لإعادة تأهيل مستشفى جيه إيف كيه "JFK Hospital" في مونروفيا. غير أن النظام الحالي يعوزه القدر الكافي من التمويل والمعدات. كما أن الانسحاب الوشيك للمنظمات غير الحكومية العاملة في هذا القطاع، في ظل انتقال ليبيريا الآن من مرحلة الطوارئ إلى مرحلة التنمية، سيشكِّل ضغطاً إضافياً على نظام الصحة الوطني، ولا سيما في وقتٍ يشهد فيه البلد عودة مزيدٍ من اللاجئين الليبيريين.

٤٢- كما تشرف وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية على خطةٍ صحية خمسية طموحة، وقد عُقد مؤتمرٌ لاستعراض العام الأول من تنفيذها وذلك إبان زيارة الخبيرة المستقلة. ويمثِّل توفير مجموعة أساسية من الخدمات الصحية لكل من المجتمعات المحلية محور هذه الخطة التي رحّبت بها الخبيرة المستقلة.

هاء – الحق في التعليم

٤٣- بالنظر إلى أن التعليم هو الوسيلة الرئيسية التي يُمكن بها للبالغين والأطفال المهمَّشين اقتصادياً واجتماعياً انتشال أنفسهم من الفقر، فإن الحالة الحرجة التي يعاني منها نظام التعليم في البلد هي مثار قلقٍ بالغ. إلا أن وزارة التعليم تُشرف على برنامجٍ خمسي طموح من المقرر أن يبدأ تنفيذه في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وقد حُدِّدت خمس مقاطعات جنوب شرقي البلاد بوصفها شديدة الحرمان ويُعتزم استهدافها أولاً، وهي ريفير سيس، ريفر جي، غراند كرو، سينويه، ميريلاند. وسعياً إلى معالجة مسألة التوزيع غير المُنصف للمرافق التعليمية في شتى أنحاء البلد، فمن المقرر إعادة تأهيل المدارس القائمة أو بناء مدارس جديدة، وتوزيع الكتب المدرسية على الطلاب من أجل خفض النسبة الحالية لعدد الطلاب إلى عدد الكتب المدرسية في المدارس الابتدائية. والأهم من ذلك كله اعتزام الوزارة توفير فرصٍ للتدريب المُبدِع للمدرسين.

٤٤- ومن المقرَّر أيضاً إعداد برنامجٍ خاص في الوزارة يركِّز موضوعه على تعليم الأطفال من الإناث، وستتضمَّن أنشطته العمل الإيجابي. ومن المهم في هذا الصدد تشجيع الآباء والأمهات على ضمان إنهاء بناتهم التعليم الابتدائي والتقدم إلى المرحلة الثانوية وما بعدها.

سادساً – التقدم المحرَز في تنفيذ التوصيات السابقة التي تقدَّمت بها الخبيرة المستقلة

٤٥- ينبغي أن يُتيح إنشاء معهد التدريب القضائي تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير السابق فيما يتعلَّق بالحاجة إلى توفير التدريب الذي يراعي الفوارق بين الجنسين للقضاة وموظفي القضاء.

٤٦- وتلاحظ الخبيرة المستقلة بارتياح عمل وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية مع شركائها من أجل التخفيف من حدة الآثار السلبية المترتبة على انسحاب المنظمات غير الحكومية تدريجياً من قطاع الصحة، الذي كان أحد الأسباب وراء حالته الحرجة.

٤٧- وقد رحبت الخبيرة المستقلة بتمديد ولاية لجنة الحقيقة والمصالحة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. كما أشارت الخبيرة المستقلة إلى أن ما تنطوي عليه ورقة استراتيجية الحد من الفقر وبرامج أخرى من التزاماتٍ بكفالة التوزيع المنصف للأموال والخدمات هو تطور مشجِّع. وقد أحرز البلد تقدماً نحو إنشاء كلٍّ من اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة الإصلاح القانوني.

سابعاً - الثغرات ودواعي القلق

٤٨- ذكرت الخبيرة المستقلة أنه ينبغي للحكومة وشركائها اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان معالجة مشكلتي التمييز والتهميش من الناحيتين السياسية والاقتصادية، فضلاً عن إتاحة إمكانية الاحتكام إلى قضاءٍ فعال لئلا تتكرَّر أخطاء الماضي التي خلَّفت وراءها عواقب مأساوية. وقد أعدَّت الحكومة برامج في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وهي وتعكف الآن على تنفيذها، ومن الضروري رصد عملية التنفيذ هذه وتقييمها باستمرار كي يتسنَّى إجراء ما يلزم من تعديلات على الفور. كما تشتدُّ الحاجة إلى المضي قُدماً نحو عقد مؤتمرٍ وطني بشأن سيادة القانون بمساعدة بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا ليتسنى اعتماد سياسةٍ وطنية وإطار وطني بهذا الشأن.

٤٩- ويشكِّل إدماج الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، التي انضمَّت ليبيريا إلى كثيرٍ منها في عام ٢٠٠٥، في التشريعات الداخلية مسألةً بالغة الأهمية لإقامة نظامٍ وطني فعال لحماية حقوق الإنسان يمكِّن المواطنين من التمتع بهذه الحقوق على المستوى الوطني. ولا بد من إبداء الإرادة السياسية المطلوبة لدفع هذه العملية، كما يُمكن للمجتمع المدني أن يضطلع بدورٍ محوري في مجال الدعوة في هذا السياق.

ثامناً - الاستنتاجات

٥٠- انتهت الخبيرة المستقلة إلى أن حكومة ليبيريا تواجه تحدياتٍ خطيرة فيما يتعلق بإعادة بناء اقتصادها ومجتمعها والوفاء بالتزاماتها احترام ضمانات حقوق الإنسان وحمايتها وإنفاذها. وقد أُحرِز بعض التقدم في هذا المجال وخاصةً بإعداد استراتيجية الحد من الفقر،كما يُمكن للخطط الجارية التي تقوم عليها مختلف الوزارات المختصة أن تسهم في إعمال التمتع بحقوق الإنسان وتوفير الخدمات الأساسية.

٥١- وقد أحرز البلد تقدماً ملحوظاً منذ أن تولَّت الحكومة الحالية مقاليد الحكم في عام ٢٠٠٦. وكان الشروع في صياغة استراتيجية الحد من الفقر في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ في برلين أحد معالم هذه العملية. كما أن مؤشرات النمو الاقتصادي والاجتماعي مستمرةٌ في التحسن، إذ يقترب معدل النمو الاقتصادي من ١٠ في المائة، وارتفع كذلك معدل الالتحاق بالمدارس. وإضافةً إلى ذلك، فقد وصلت ليبيريا بالفعل، في آذار/مارس ٢٠٠٨، إلى مرحلة اتخاذ القرار في إطار المبادرة المُعزَّزة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون التي تستهدف التخفيف من عبء الديون. وعلى الرغم من هذا التقدم، تبقى الحالة في ليبيريا هشَّة.

٥٢- ويشير تقييمٌ للوضع الأمني في جميع مقاطعات البلد الخمس عشر، وهو تقييم اشتركت الحكومة والأمم المتحدة في إجرائه، إلى أن ثمة حاجة عاجلة إلى تحسين القدرات المؤسسية للهيئات المعنية بالأمن الوطني وسيادة القانون. وما زالت ثقة كثيرٍ من الليبيريين في الشرطة الوطنية الليبيرية ونظام العدالة الليبيري محدودة، الأمر الذي

يحمل بعض الأشخاص على اللجوء إلى تنفيذ تدابير خارج نطاق القضاء، ويشمل ذلك أعمال العنف الغوغائي. كما لا يزال هناك عدد كبير جداً من جرائم العنف الجنساني مثل الاغتصاب.

٥٣- ويستلزم التصدي لكثيرٍ من التحديات المتبقية قدراً كبيراً من الالتزام السياسي. إذ تقع على عاتق الدولة مسؤولية كفالة تنفيذ التدابير ونظم الحماية اللازمة. وسيتطلب تحقيق ذلك الأخذ بخياراتٍ سياساتية واضحة وتوزيع موارد الميزانية على المجالات الحرجة المحددة في هذا التقرير، ومنها على سبيل المثال حماية الأطفال، والشرطة والقضاء والإصلاحيات. وللبرلمان في هذا السياق دورٌ بالغ الأهمية؛ إذ ينبغي أن يكون شريكاً نشطاً ومُجاهراً في جهود الإصلاح. ويضطلع المجتمع الدولي بدورٍ مهم جداً في هذا السياق، ذلك أن تمويل عمليات الإصلاح يشكِّل تحدياً رئيسياً، كما أن ضرورة توفير الخدمات التقنية والاستشارية طوال مراحل هذه العملية لا تقل عن ذلك أهميةً. فالدعم المقدَّم من مجتمعٍ مدني نشط هو عنصرٌ أساسي من أجل ضمان تنفيذ عمليات الإصلاح واستدامتها.

تاسعاً - التوصيات

٥٤- تعزيزاً للتقدم المحرز في ليبيريا في مجال تحسين حالة حقوق الإنسان، تقدم الخبيرة المستقلة توصياتها على النحو المبيَّن أدناه.

٥٥- تطلب الخبيرة المستقلة إلى حكومة ليبيريا القيام بما يلي:

(أ) رسم سياسةٍ وطنية بشأن اللامركزية، وتحقيق الزيادة المقابلة في المشاركة السياسية على المستوى المحلي، مع وضع مبادئ توجيهية واضحة وإطار زمني محدد لعملية التنفيذ؛

(ب) إنشاء اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان دون تأخير؛

(ج) اتخاذ تدابير لكفالة احترام القواعد النموذجية الدنيا المتصلة بإدارة دُور الأيتام وتنفيذ التوصيات المقدمة من فرقة العمل في عام ٢٠٠٦؛

(د) عقد مؤتمرٍ وطني بشأن سيادة القانون في أقرب وقتٍ ممكن من أجل معالجة مسألة الحاجة إلى إجراء إصلاحاتٍ واسعة النطاق، وإعداد استراتيجية شاملة في هذا الصدد؛

(هـ) مضاعفة الجهود المبذولة من أجل تعزيز قطاع الإصلاحيات؛

(و) إقرار التشريع التمكيني لإنشاء لجنة الإصلاح القانوني؛

(ز) إدماج الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي صدَّقت ليبيريا عليها بالفعل في تشريعاتها الداخلية؛

(ح) القضاء على الممارسات التقليدية والعرفية الضارة والتمييزية؛

(ط) صياغة مشروع قانون شامل بشأن العنف المترلي بالتشاور التام مع المجتمع المدني.

٥٦- وتدعو الخبيرة المستقلة البلدان المانحة إلى القيام بما يلي:

(أ) احترام ما قطعته على نفسها من عهود لدعم تنفيذ استراتيجية الحد من الفقر في الوقت المناسب؛

(ب) مساعدة الحكومة في إنشاء مآوٍ لتوفير الملاذ الآمن لضحايا الاغتصاب والعنف المترلي في جميع المقاطعات الخمس عشرة.

٥٧- وعلاوةً على ذلك، تطلب الخبيرة المستقلة إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا مواصلة دعمها لبناء القدرات على مستوى الحكومة والمجتمع المدني على حدٍّ سواء، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية.

٥٨- كما تطلب الخبيرة المستقلة إلى منظومة الأمم المتحدة مواصلة تقديم كل ما يمكنها من مساعدة، ولا سيما في مجالات حقوق الإنسان والسلام والأمن والتنمية.

Annex I

[English only]

LIST OF INTERLOCUTORS

Government officials

Ellen Johnson Sirleaf	President of Liberia
Joseph Boakai	Vice-President of Liberia
Olubanke King-Akerele	Minister of Foreign Affairs
Philip A.Z. Banks	Minister of Justice
Samuel Kofi Woods	Minister of Labour
Joseph Korto	Minister of Education
Vabah Gayflor	Minister of Gender and Development
Walter Gweningale	Minister of Health and Social Welfare
Christopher Toe	Minister of Agriculture
Conmany B.Wesseh	Deputy Minister of Foreign Affairs for International Cooperation and Economic Integration
Krubo B. Kollie	Deputy Minister and Legal Counsellor, Ministry of Foreign Affairs
Estelle K. Liberty	Deputy Minister for Administration, Ministry of Internal Affairs
Vivian J. Cherue	Deputy Minister of Health and Social Welfare in charge of Administration
Joseph W. Geebro	Deputy Minister of Health and Social Welfare
Hawah Gall-Kutchi	Deputy Minister for Administration, Ministry of Education
James F. Andrews	Assistant Minister, Ministry of Education
Josephine T. Porte	Assistant Minister, Ministry of Education
Christopher T. Sawboh	Assistant Minister, Ministry of Education

Fatumata Sheriff	Assistant Minister for Corrections and Rehabilitation, Ministry of Justice
Tiawan S. Gongloe	Solicitor-General, Ministry of Justice
Yarsuo Weh Dorliae	Governance Commission
Barsee Dougbakollia	Superintendent, Monrovia Central Prison
Lt. Col. Artur K. Zotay	Monrovia Central Prison

Members of the Legislature

Isaac W. Nyenabo	President Pro tempore of the Senate
Fredrick Cherue	Chair, Committee on Judiciary, Petitions and Human Rights (Senate)
Alex Taylor	Speaker of the House of Representatives
Clarice Jah	Co-Chair, Committee on Gender, Women, Health and Social Welfare (Senate)
Gloria M. Scott	Committee on Gender, Women, Health and Social Welfare
William Sandy	Committee on Gender, Women, Health and Social Welfare
Fomba Kanneh	Committee on Gender, Women, Health and Social Welfare

Truth and Reconciliation Commission

Jerome Verdier	Chairman
Bishop Arthur F. Kulah	Commissioner
Oumu Syllah	Commissioner
Pearl Brown Bull	Commissioner
Dede Dolopei	Commissioner
Sheikh Kafumba Konneh	Commissioner
Gerald Coleman	Commissioner
Nathaniel Kwabo	Executive Secretary

Diplomatic community

Ansumana Ceesay	Special Representative of the Executive Secretary of the Economic Community of West African States
Major General Adu-Amanfoh	Ambassador, Embassy of the Republic of Ghana
Prosper Nii Nortey Addo	Senior Political/Humanitarian Affairs Officer, African Union
Col. White John Malota	Military Officer, African Union

United Nations agencies and international organizations

Jordan Ryan	United Nations Development Programme (UNDP), Deputy Resident Representative
Dominic Sam	UNDP Coordinator
Rozanne Chorlton	UNICEF, Country Representative
Monika Brulhart	Office of the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), representative
Richard Ndaula	UNHCR, focal point on sexual exploitation
Ibrahim Sambali	United Nations Population Fund (UNFPA), Resident Representative
Chene Nyanin	World Bank representative
Jenni Wisnng	International Labour Organization representative
Kwaku Armah	Joint United Nations Programme on HIV/AIDS (UNAIDS)

United Nations Mission in Liberia

Jordan Ryan	Deputy Special Representative of the Secretary-General for Recovery and Good Governance
Eugene Nindorera	Chief, Human Rights and Protection Section (HRPS)
Francis Kai Kai	Head of Civil Affairs
Stephanie McPhail	Acting Head, Legal and Judiciary System Support Division
Suraj Olarinde	Acting Head of the Corrections Advisory Unit

Henrick Stiernblad	Acting United Nations Police Commissioner
James Mugo Muriithi	Acting Head of Gender Adviser Office
Joseph Gillespie	Human rights adviser, HRPS
Raphael Abiem	Human rights adviser, HRPS
Kitty Ketevan Gagnidze	Human rights adviser, HRPS
Lucila Beato	Human rights adviser, HRPS
Kagwiria Mbogori	Human rights adviser, HRPS
Fiona Adolu	Human rights officer, HRPS
Caroline Moulin	Human rights officer
Leetor Williams	Human rights officer

Annex II

[English only]

PARTICIPANTS IN MEETINGS WITH MEMBERS OF CIVIL SOCIETY

Lame L. Massaley	National Concerned Youth of Liberia (NACYOL)
Roland T. Wollor	Research and Documentation Centre for Human Rights (RDCHR)
George Barpen	Press Union
Mannis Howard Barclay	Humanist Movement
Vigene N.A. Neal	Media Against Gender and Domestic Violence
Sahr Yillia	Liberian Christian Handicap Organisation (LICHO)
T. Linda Davis	Human Rights Watch Women and Children (HURWAWCHI)
Bill Chetty Pyne	HURWAWCHI
Kelvin K. Kollie	Union of Disabled
Rev. J. Joma Kollie, Sr.	Union of Disabled
D. Charles Saypahn	Union of Disabled
J. Roberts	Union of Disabled
Roseline E. Paul	Union of Disabled
Deweh Gray	Association of Female Lawyers of Liberia (AFELL)
Caroline Bowah	Foundation for Human Rights & Democracy
Roosevelt Sackor	Liberian National Law Enforcement Association
Adam K. Dempster	Human Rights Protection Forum
Larry B.S. Taylor	Forerunner of Children's Universal Rights for Survival (FOCUS)
Benetta Barlingar	American Bar Association (ABA)
Anthony G. Titoe	National Union of Organisations of the Disabled

Benjamin Tarnue	National Coalition of Civil Society (NACCSOL)
Ellen Z. Whyte	Independent National Commission on Human Rights, secretariat
D. Melvin Nyanway	Independent National Commission on Human Rights, secretariat
Bishop Harris	Independent Committee of Experts
Mark Marvey	Independent Committee of Experts
Finley Y. Karngar	Independent Committee of Experts

Annex III

[English only]

LIST OF PARTICIPANTS IN THE MEETING WITH PARAMOUNT CHIEFS AT KAKATE, MARGIBI COUNTY

Dorothy Ben Everett	Land Commissioner, Margibi County
Khan Gibson Paramount	Chief, Kakata Chiefdom
Bondo Blackie	General Town Chief, Benda Clan
Sankay Kelleh	Clan Chief, Benda Clan
Fahn G. Lepolu	Clan Chief, Konoquelleh Clan
Diagon Kollie	General Town Chief, Konoquelleh Clan
Alfred Cooper	General Town Chief, Waymaquelleh Clan
James Kiane	Clan Chief, Gorlorhuma Clan
Matune Fineboy	Clan Chief, Dinnig-ta Clan